

[6144] حكم قطع الطواف لأمر عارض - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يقطع الطواف من أجل الصلاة او من أجل حاجة عارضة؟ لا يقطع لكن ينقطع الشوك الذي هو فيه ينقطع. اما الاشواط التي قبله لا تنقطع - 00:00:00

آلي يصل مع الجماعة اذا سلم يبدأ الشرب الذي صلى به يبدأ من جديد. اوذهب لحاجة وهو باق على الطهارة. اذا كان باق على طهارته ورجع على طهارته يكمل - 00:00:16

لكن يبدأ الشوط من جديد يبني على ناس نعم - 00:00:32